

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 52 @ ولو قال مستحق قود يمين للجاني الحر العاقل أخرجها فأخرج يسارا سواء أكان عالما بها وبعدم إجرائها أم لا وقصد إجرائها فقطعها المستحق فمهدرة أي لا قود فيها ولا دية وإن لم يتلفظ بالإذن في القطع سواء أعلم القاطع أنها اليسار أم لا ويعزره في العلم أو قصد جعلها عنها أي عن اليمين طانا إجرائها عنها أو أخرجها دهشا وطانها اليمين أو ظن القاطع الإجرائ